1 اإللغاء الصريح: ويكون إذا صدرت قاعدة جديدة تقضي صراحة باإللغاء فيفصح فيه المشرع صراحة عن نيته في تجريد القواعد القانونية من قوتها الملزمة ويكون اإللغاء صريحا أيضا في القوانين محددة المدة التي تصدر 2 اإللغاء الضمني: ويكون عندما تتعارض قاعدة قانونية جديدة في مضمونها مع قاعدة قانونية سابقة لها سواء تعارض كلي أو جزئي، ثانيا: تنازع القوانين يخضع تنازع القوانين من حيث الزمان إلى مبدأين متكاملين هما مبدأ عدم رجعية القانون و مبدأ أألثر الفوري للقانون. ـ التشريعات الجنائية أألصلح للمتهم. ـ رجعية القوانين التفسيرية. للفقيه الفرنسي Paul Roubier والمراد بهذا المبدأ هو تطبيق القانون حاال من وقت نفاذه على ما يقع بعد نفاذه ولو كان ذلك ناتجا على واقعة أو وضع قانوني

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي